

وسائل الشيعة

- [517] ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن أحمد بن محمد السيارى، مثله (4). (4335) 2 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد): عن عبد الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن أكسية المرعزي (1) والخفاف تنقع في البول، أيسل عليها؟ قال: إذا غسلت بالماء فلا بأس. 72 - باب أن أواني المشركين طاهرة ما لم يعلم نجاستها واستحباب اجتنابها. (4336) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن زكريا بن إبراهيم قال: كنت نصرانيا، فأسلمت، فقلت لابي عبد الله (عليه السلام): إن أهل بيتي على دين النصرانية، فأكون معهم في بيت واحد وأكل من آنتهم، فقال لي (عليه السلام): أياكلون لحم الخنزير؟ قلت: لا، قال: لا بأس. وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب، نحوه (1).
- (4337) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد. عن ابن محبوب، عن _____ (4) علل الشرائع: 344 الباب 51. 2 - قرب الاسناد: 89. (1) المرعزي: الزغب الذي تحت شعر العنز، تصنع منه ثياب لينة ناعمة (لسان العرب 5: 354). الباب 72 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 6: 264 / 10 وأورده في الحديث 3 من الباب 53، وفي الحديث 5 من الباب 54 من الاطعمة المحرمة. (1) الكافي 2: 128 / 11. 2 - الكافي 6: 264 / 5، وأورده في الحديث 3 من الباب 54 من أبواب الاطعمة المحرمة. (*)
-